تقرير مراجعة مادة التربية الإسلامية للصف الثاني الابتدائي

الملحظ الأول:

صفحة (الغلاف)
وجود صور لطفلين: ولد وبنت

التعليق:

ينبغي إزالة هذه الصور وذلك لوجود عدة محاذير، منها:

أ. أن هذا مخالفٌ لما نهى الله عنه من التصـــوير وإدخال الصـــور الى البيوت، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنّ الذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» رواه الشيخان من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَشَدُّ النَّاس عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ أَوْ قَتَلَ نَبِيّاً، وإِمَامُ ضَـــلَالَةٍ، ومُمَثِّلٌ مِنَ المُمَثِّلِينَ» رواه الإمام أحمد.

وفي صحيح البخاري ومسلم عن سعيد بن أبي الحسن رضي الله عنه، قال: "جاء رجل إلى ابن عباس رضـــي الله عنهما فقال له إني رجل أصـــور هذه الصـــور فافتني فيها، فقال: ادن مني، فدنا، ثم قال: ادن مني، فدنا، حتى وضع يده على رأسه وقال: أنبئك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّم»".

وقال النبي صـــلى الله عليه وســـلم: «لاَ تَدْخُلُ المَلائِكَـةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صــُورَةٌ» رواه البخاري ومسلم.

ب. الصـــورة توحي بتســـويغ الاختلاط المحرَّم بين الجنســـين، مع عدم العناية بالحجاب الشرعي.

ت. ضـــيعت الصـــورُ الكثيرة في الكتاب الهيبة التي ينبغي أن تكون في كتاب العلوم الشرعية والتربية الإسلامية.

ث. لم يذكروا أسماء المؤلفين واعتنوا بذكر اسم راسم الصور! نسأل الله أن يرزقنا وإياه توبة صادقة مقبولة، آمين.

ولا شكّ أن الكلام في العلم الشرعي أمانة عظيمة، ليس لكلّ أحدٍ أن يتكلّم فيه بما شـاء، فهو محصـور فيما أنزله الله على رسـوله صـلى الله عليه وسـلم من الكتاب والسـنّة بفهم سـلف الأمّة، ولذلك أجمعَ عُلماء الإسـلام قاطبة أن العلم الشـرعي لا يُتلقّى إلا عن من عُرفت عدالته واسـتقام ضـبطُه وظهرت ديانته، واشـتهر باشـتغاله بالعلم، يقول الإمام مالك وابن ســـيرين وغيرهم رحمهم الله: " إن هذا العلم دين فانظروا عن من تأخذون دينكم " [رواه مسـلم في المقدمة عن ابن سـيرين]، وقال الإمام مالك عليه رحمة الله أيضـا: "لا يُؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سواهم:

- لا يؤخذ من سفيه وإن كان أروى الناس.
- ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعته
- ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كان لا يُتهم على حديث رســـول الله صلى الله عليه وسلم.
- ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يَعرفُ ما يحمل وما يحدث به". انتهى.

فظهر من هذا الكلام أن الواجبَ أن يُفوّض الأمر في كتابة كتب العلوم الشـــرعية إلى المتخصصين المعرُوفين بالعلم والديانة والأمانة.

الثاني:

قولهم في صفحة (5)

وقد توخينا فيه الإيجاز في العبارة، والإكثار من الصور؛ ليناسب المرحلة العمرية لأولادنا، مع الإبقاء على كتاب «دليل المعلم»، الذي يحتوي على شرح للموضوعات، يعين المعلمين على أداء

التعليق:

من المعلومِ أن هذا الكتابَ يعتني بالعلم الشرعي، والواجبُ أن يكون خاليا من المخالفات الشرعية، والتي منها وجود الصور، فالصور مُحرمة، والتصوير محرم، لأدلة كثيرة منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاس عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ» رواه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها.

الثالث:

صفحة (10)

الصـــــــــــــــــور

التعليق:

الصور الموجودة في الصفحة فيها عدة محاذير:

أ. كونها صورة محرمة تمنع من دخول الملائكة للبيت والمدرسة.

ب. تظهر الصورة الطالبات غير متحجبات، والمعلمة متبرجة غير منضبطة بالحجاب الشرعي، وفي هذا تسويغ وغرس للتبرج والسفور في نفوس الطالبات.

ثم ولماذا التركيز على تصوير البنات والنساء دون الذكور وفيهن من الفتن ما هو معلوم؟

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

الرابع:

قولهم في صفحة (13)

التعليق:

لا شك أن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو سيد الأولين والآخرين؛ ولكنه علّم الأمة أن يؤمنوا به ويطيعوه ولا يغلوا فيه، وحذرهم من مجاوزة الحد فيه، فقد جاء في السنة عن مطرف قال: "قال أبي: انطلقت في وفد بنى عامر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: أنت سيدنا قال: «السَّيِّدُ اللَّهُ» قالوا: وأفضلنا فضلا وأعظمنا طولا، قال: فقال: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلاَ يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»، رواه أبوداود، وصححه الألباني، أنظر صحيح الجامع-3700، **وقال عليه الصلاة والسلام: «لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُه»**، رواه البخاري من حديث عمر رضي الله عنه.

والإكثار من استعمال لفظ سيدنا يومئ بشيء من هذا الغلو، ولم يكن من منهج السلف الاكثار من لفظة سيدنا، إنما يقولون رسول الله، أو نبي الله.

الخامس:

قولهم في صفحة (13)

• وُلِدَ رَسُولُنا مُحمدٌ – صلّى الله عليه وسلَم – في «مَكَّةَ»، يومَ الإِثْنَينِ – الثاني عَشَرَ مِن رَبيعٍ الأَوَّل مِنْ عَامِ الفِيلِ، سَنَةَ (571 م)، وَهُوَ العَامُ الذِي غَزَا فِيهِ جَيْشُ أَبْرَهَةَ الحَبَشِيَ «مَكَّةَ».

التعليق:

ذكر المحققون من أهل العلم والسير أن الصواب في مولده صلى الله عليه وسلم أنه ولد في مكة يوم الإثنين، صبيحة التاسع من شهر ربيع الأول، لأول عام من حادثة الفيل الموافق 571/04/20 م.

والغريب أن موته صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين الثاني عشر من ربيع الأول سنة 11 من الهجرة فلماذا يتخذ هذا اليوم عيدا يُحتفل به، أنحتفل بوفاة أحب خلق الله إلينا ؟!

وإن كان أهل العلم قد حذروا من إقامة الأعياد والمواسم التي لم يشرعها الله عموما.

السادس:

قولهم في صفحة (21)

التعليق:

في هذا الاستعمال إيهامُ إضافة الاسم إلى فاعله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيرا.

فليقال: "أبيات في بيان المخلوقات".

السابع:

قولهم في صفحة (27)

التعليق:

ينبغي للمعلم أن يؤكد على الطلاب بأن النية محلها القلب، ولا يشرع التلفظ بها، بل التلفظ بها بدعة.

الثامن:

قولهم في صفحة (32)

التعليق:

ينبغي للمعلم أن يؤكد على الطلاب أنه إذا شك الواحد منهم هل هو متوضئ أو غير متوضئ؟ فإن الأمر فيه تفصيل، فإذا كان أحدهم متوضأ وشك في الحدث فالأصل بقاء الوضوء، وإذا كان مُحدِثاً وشك هل توضئ أم لا؟ فالأصل وجوب الوضوء.

التاسع:

قولهم في صفحة (38)

اعْلَمْ يَابُنَيَّ :

- مِنْ رَحْـمَةِ اللهِ بِعِبَادِهِ أنْ مَنَحَهُمْ الْعَقْلَ لِيُمَيِّزُوا بِهِ بَيْنَ الْـخَيْرِ والشَّرِّ ، وَالْـحَلاَلِ وَالْـحَرَام .
- مِنْ رَحْـمَةِ اللهِ بِعِبَادِهِ أَنْ سَخَّرَ لَـهُمْ كُلَّ مَا في الْكَوْنِ
- مِنْ رَحْـمَةِ اللهِ بِعِبَادِهِ أَنَّه سَيُحَاسِبُهُمْ عَلَى أَعْمَالِـهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

التعليق:

أين ذكر نعمة الله ورحمته لعباده بإرسال أفضل الرسل محمد صلى الله عليه وسلم؛ وإنزال القرآن العظيم عليه؛ وهدايتهم للإسلام، فهذه أعظم النعم وأفضل المِنَن وأجل الرحمات، وبها عرف الناس الخير من الشر والحلال من الحرام.

العاشر:

قولهم في صفحة (57)

التعليق:

كان الواجب الاستغناء عن هذه الصور، ويمكن تعليم الصلاة عمليا من المعلم في المدرسة والشيخ في الكُتّاب في المسجد.

وقد أهملت الصور عدة مهمات في الصلاة، مثل: ستر العورة، والقبض عند القيام، ورفع اليدين، وهيئة الركوع والسجود غير واضحة وغير ذلك.

يُراجع تقرير الصف الأول الابتدائي، انظر صفحة (28).

الحادي عشر:

قولهم في صفحة (70)

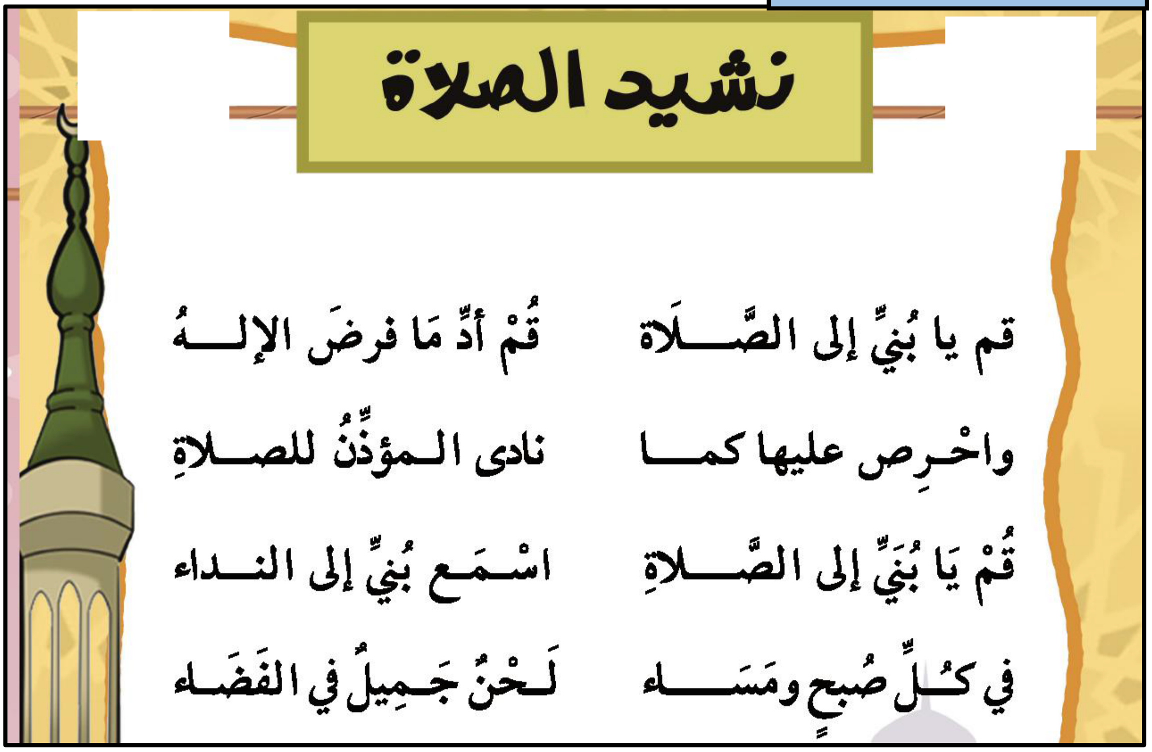

التعليق:

قلت: وصف الأذان المشـروع بأنه لحن جميل لا شك أن هذا خـطأ شنيع، فالأذان من الأذكار والشعائر الإسلامية العظيمة، وليس لحنا يتغنى به.

ويراجع ملحق الفتاوى فيما يتعلق بمسألة الألحان والأناشيد.

الثاني عشر:

قولهم في صفحة (71)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عنه- قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ).

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

التعليق:

قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وَيُنْسَأَ لَهُ فِي رِزْقِهِ»، قال العلماء في شرح الحديث: "أي يؤخّر له في أجلِهِ ويطوّل عُمره".

الثالث عشر:

قولهم في صفحة (73)

استخلاص العبر

التعليق:

يلاحظ أنهم لم يُشيروا في: "استخلاص العبر" إلى المعنى الذي ذكره العلماء في معنى الحديث الذي سبقت الإشارة إليه من قريب ولا بعيد.

إلى هنا ينتهي تقرير مراجعة كتاب التربية الإسلامية

"للصف الثاني الابتدائي"

ويليه تقرير مراجعة كتاب التربية الإسلامية

"للصف الثالث الابتدائي"